





جامعة تيسمسيلت

المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

في الآداب، الحقوق والعلوم السياسية،

العلوم الاقتصادية والعلوم الإنسانية والاجتماعية

المجلد الثاني عشر العدد 02 ديسمبر 2021

EISSN 2602-6376

ISSN 2170-0931

المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات
مصنفة " C "



جامعة تيسمسيلت - الجزائر -

شروط النشر وضوابطه

- المعيار مجلة علمية محكمة تنشر البحوث الأكاديمية والدراسات الفكرية والعلمية والأدبية التي لم يسبق نشرها من قبل.
- دورية تصدر مرتين في السنة عن جامعة تيسمسيلت. الجزائر.
- تُقبل البحوث باللغات العربية والفرنسية والانجليزية.
- ضرورة وجود مختصر أو تمهيد للمقال سواء باللغة العربية أو الأجنبية.
- تخضع البحوث والدراسات المقدمة للمجلة للشروط الأكاديمية المتعارف عليها.
- تخضع البحوث للتحكيم من طرف اللجنة العلمية للمجلة.
- تُقدم البحوث والدراسات مكتوبة في ورقة على مقاس (21/29.7) بهامش 1.5 سنتيم عن يمين الصفحة وعن يسارها وهامش 1.5 سنتيم عن أعلى الصفحة وأسفلها.
- تتم الكتابة بخط (Traditional Arabic) حجم (16)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (14).
- تتم كتابة البحوث كاملة أو الفقرات والمصطلحات والكلمات باللغة الأجنبية داخل البحوث المكتوبة باللغة الفرنسية بخط (Times new roman) حجم (12)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (10).
- تكون الهوامش والإحالات في آخر الدراسة ولا يستعمل فيها التهميش الأوتوماتيكي.
- يُقدم البحث في قرص مضغوط ونسخة ورقية مطبوعة.
- لا يقل حجم البحث عن 10 صفحات ولا تتجاوز 15 صفحة.
- الأعمال المقدمة لا تُرَدُّ إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.
- المواد المنشورة تعبر عن آراء أصحابها، والمجلة غير مسؤولة عن آراء وأحكام الكتاب. كما أن ترتيب البحوث يخضع لاعتبارات تقنية وفنية.

المدير المسئول عن النشر

أ. د. عيساني امحمد.

المعيار

المجلد الثاني عشر العدد 2 ديسمبر 2021

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

تصدر عن جامعة تيسمسيلت - الجزائر

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير

عن طريق البوابة الإلكترونية www.asjp.cerist.dz

جامعة تيسمسيلت. الجزائر.

الهاتف/الفاكس : 046573188

البريد الإلكتروني: www.cuniv.tissemsilt.dz

EISSN 2602-6376

ISSN 2170-0931

رئيس المجلة:

أ. د. دهوم عبد المجيد

المدير المسؤول عن النشر:

أ. د. عيساني احمد

رئيس التحرير:

أ. د. مرسي رشيد.

نائبا رئيس التحرير:

أ. د. علاق عبد القادر، د. دهقاني أيوب

سكرتير المجلة:

عرجان نورة

هيئة التحرير:

د. محي الدين محمود عمر د. بن رايح خير الدين، د. بوسيف إسماعيل، أ. د. شريط عابد، أ. د. روشو خالد، أ. د. سعادية الهواري،

الهيئة العلمية:

من جامعة تيسمسيلت: أ. د. غربي بكاي، أ. د. شريف سعاد، د. يعقوبي قدوية، أ. د. مرسل مسعودة، أ. د. بن علي خلف الله، أ. د. زوايقية محمود، أ. د. دردار البشير، أ. د. فايد محمد
بوغاري فاطمة، أ. د. بوزيان أحمد، من جامعة صفاقس، تونس: أ. د. عبد الحميد عبد الواحد، د. بو بكر بن عبد الكريم، من جامعة المنصورة، مصر: د. محمد كمال سرحان، من جامعة طرابلس، ليبيا: د. أحمد شرشاش،
من الجامعة الأردنية، الأردن: أ. د. صادق الحايك، من جامعة الجزائر 03، الجزائر: د. فتحي بلغول، من جامعة لمين دباغين، سطيف: أ. د. بوطالبي بن جدو، من جامعة وهران: أ. د. مختار حبار، من جامعة سيدي
بلعباس: أ. د. محمد بلوحي، من جامعة سعيدة: د. عبد القادر راجحي، من جامعة تلمسان: أ. د. محمد عباس، أ. د. عبد الجليل مرتاض، من جامعة تيزي وزو: أ. د. مصطفى درواش، من جامعة مستغانم: د. منصور بن
لكحل، من جامعة زيان عاشور، الجلفة: د. حربي سليم، من جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف: أ. د. حفصاوي بن يوسف، أ. د. موسى فريد، أ. د. بوراس محمد، أ. د. علاق عبد القادر، أ. د. روشو خالد، أ. د. مرسي
مشري، أ. د. لعروسي أحمد، د. قززان مصطفى، أ. د. محمودي قادة،
د. عيسى إسماعيل، د. ضويفي حمزة، د. كروش نور الدين، د. بوكريدي عبد القادر، د. عادل رضوان. من جامعة ابن خلدون تيارت:

أ. د. عليان بوزيان، أ. د. فثاك علي، أ. د. بوسماحة الشيخ، أ. د. بن داود إبراهيم، أ. د. شريط عابد. UNIVERSITIE PAUL SABATIER TOULOUZE 03. FRANCE: CRISTINE Mensson

كلمة العدد

بعد تصنيفها في صنف " C " تواصل المجلة صدورها لتطل على قراءها الكرام بعدد كبير من المقالات وهذا راجع إلى المشاركات الكثيرة للأساتذة الباحثين دون إقصاء أحدهم وفسح مجال المشاركة والتسهيل للأخوة الأساتذة والباحثين لتسيير مساهمهم العلمي قصد الترقية أو المناقشة في مذكراتهم العلمية.

المدير المسئول عن النشر

فهرس الموضوعات

- أ. د. عيساني امحمد : ص /ذ
- كلمة العدد.
- د. نوبوة مريم: ص 01
- جهود مكى بن أبى طالب القيسي في الصوتيات الفيزيولوجية.
- د. فواتح إبراهيم عبد الرحيم: ص 09
قراءات ضبطية لبعض القواعد الإملائية والدلالية في اللغة العربية.
- أقضي نوال: ص 25
- جماليات الصورة الحلم في شعر عز الدين ميهوبي.
- ط. الباحث : بوسنة الطيب / أ. د. قاسم قادة بن الطيب ص 36
- من جماليات الأسلوبية في متون الأربعين النووية.
- دلال عودة: ص 45
التدريس بالعصف الذهني ودوره في تنمية المهارات الفكرية.
- ختال بختة/ عمارة كحلي: ص 54
الدلالة الرمزية لجائحة كورونا من خلال الكاريكاتير والخرافتي (الجزائر وفلسطين أنموذجا).
- مزاري بودربالة/ د. يونسى محمد: ص 68
اللغة وأشكال التواصل - لغة منصات التواصل الاجتماعي نموذجاً -
- صافي زهرة: ص 80
التفكير النقوي الناقد في الخطاب اللساني العربي - قراءة في فكر حسن خميس الملخ-
- سلى فطيمة/ د. نور الدين علوى: ص 91
الأنساق المضمره في الأمثال الشعبية الجزائرية
- د. بوزيدى محمد: ص 109
جمالية التلقى؛ المفاهيم النظرية والإجراءات النقدية
- مهديه صياد: ص 117
تجليات العجائبي في مؤلفي ابن الجوزي "ملتقط الحكايات وعجب الخطب"
- د. بلمصايح خالد: ص 130
مصطلح الظاهرة القرآنية في الفكر الحدائبي.
- د. عطار خالد: ص 140
المصطلح النقوي في كتاب: النحو الوائى للدكتور عباس حسن.
- دريسى عائشة/ فارسي عبد الرحمن: ص 149
الاقتباس القرآني في الرسائل المؤخدية
- د. فتوح محمود/ د. قردان الميلود: ص 159
علاقة البلاغة العربية بالنقد الأدبي في الفكر العربي.
- بن حنيفية فاطيمة: ص 170
النقد النفسى بين النظرية والتطبيق في النقد العربي
- قرقور أحلام: ص 182
سياسة التعدد اللغوي ودورها في تعزيز المواطنة اللغوية.
- بوقرية نور الهدى / أ. د. جيلالي بن فريحة: ص 192
ملاحم من تعليمية أصوات اللغة العربية بين القلم والحديث
- جغام ليلى: ص 204
حضور المتلقى في نصوص كتاب "البيان والتبيين" للحاحظ
- حبيبي خديجة/ أ. د. شريط سنوسي: ص 212
إشكالية المنهج السوسيونصى / نقدي بين بيير زما وكلود دوشي؛ قراءة تحليلية نقدية في المنهج والمفاهيم والآليات.

228 ص	حاجي حنان / روائية الطاهر:..... المقامة وفاعلية التأويل عند الناقد عبد الفتاح كيليطو
236 ص	ميمون يوسف / د. طعام شامخة:..... سيكولوجية العصبية في الشعر العربي القديم قراءة تحليلية في نماذج شعرية مختارة
248 ص	د. خراب ليندة:..... ميثاق التناسق بين رواية نوار اللوز لواسيني الأعرج وسيرة بني هلال
258 ص	شحلاط موسى / د. بوركبة بختة:..... تظاهرات التجريب في الرواية النسائية الجزائرية "رواية عازب حي المرجان لريعة جلطي مثلاً"
273 ص	د. شوقي نذير / أ.د. / برادي أحمد:..... أثر مرض الموت على أصل أحكام الطلاق في الشريعة والقانون الجزائري
282 ص	عبد الكريم باسماعيل:..... امتلاك السلاح في العلاقات الدولية: جدلية الحرب والسلام
294 ص	جيري ياسين:..... الرسائل المجهولة والتبليغ عن الفساد
310 ص	د. لميز امينة:..... مجلس المنافسة بين الاستقلالية والتبعية على ضوء الأمر 03/03 المعدل والمتمم
321 ص	Boumeddane Zaza

Le cadre juridique du mariage et du divorce en Droit turc The legal framework of marriage and divorce in Turkish law

328 ص	بن عمور عائشة:..... نطاق الجريمة الإلكترونية من حيث الأشخاص والموضوع
339 ص	وطواط محمد:..... الحماية الوقائية للأموال الغاية من الحرائق في التشريع الجزائري
368 ص	د. لرقط عزيزة:..... الاعتراض على الأمر الجزائري كضمانة في محاكمة عادية
378 ص	د. قروف جمال:..... التزامات الموظف العمومي بحماية المعلومات والوثائق المصنفة المتعلقة بالسلطات العمومية طبقاً للأمر 21-09.
292 ص	ط.د. / حجاج خديجة / د. زرقين عبد القادر:..... فعالية الضبط الإداري في حماية البيئة من التلوث الهوائي
403 ص	د. بلجدوي بسمة:..... النظام القانوني للدفتز العقاري في التشريع الجزائري
412 ص	Imen Misraoui

National Security: an eternal "ambiguous symbol

419 ص	قوق علي:..... تجارب العدالة الانتقالية في دول ما بعد الصراع
429 ص	محمد فلاح عربي / بن داهاة عدة:..... الاستغلال الاستعماري لغابات بلوط الفلين بالجزائر ما بين (1830-1930) من خلال المصادر الفرنسية
444 ص	فلاك نور الدين:..... انعكاسات إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي على القضية الفلسطينية خلال عهدة الرئيس دونالد ترامب
464 ص	تسابت عبد الرحمان / مولاي علي هواري:..... التجربة البريطانية في مجال الشراكة بين القطاع العام والخاص-قطاع الصحة، التعليم والنقل نموذجاً -
477 ص	ضبيان كريمة / محمودي أحمد:..... أثر الخداع التسويقي على اتجاهات المستهلك -دراسة حالة الوكالات السياحية الحج والعمرة-
477 ص	طوير امباركة:.....

- دور التشخيص الاستراتيجي في تطوير أداء المنظمات دراسة ميدانية مؤسسة كوندور إلكترونيك
د.قوادي رشيد: ص 506
- دراسة ميدانية على المؤسسة العمومية للمباني الصناعية والنحاس "باتيسيك غرب" عين الدفلى -
ط.د. سلطاني عادل: ص 521
- أثر الاقتصاد الموازي على النمو الاقتصادي في الجزائر دراسة قياسية للفترة 1990-2019
ط.د. مغراوي ميلود/ د.يونس محمد: ص 534
- أثر تقلبات سعر الصرف على ميزان المدفوعات الجزائري (دراسة قياسية خلال الفترة 1990-2019)
شداد ناصر: ص 550
- دور برامج التدريب في تطوير الكفاءات المحورية للمؤسسات - دراسة تحليلية -
وهاب سمير / حمدي معمر: ص 563
- تقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA
د. لحرر حكيمة: ص 576
- العلامة التجارية وأثر ابعادها على المستهلك: دراسة ميدانية على عينة من مستهلكي أجهزة الحاسوب المحمول بولاية سكيكدة
بوسهوه نذير/ بن حوة أمينة: ص 592
- أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على الحق في التنمية
ط.د. مغربي السعيد/ أ.د. العيداني إلياس: ص 607
- أثر الإبداع الإداري في تحسين الأداء الوظيفي
نجاح عائشة/ بوقادير ربيعة: ص 627
- دور تحسين أداء رجل البيع في تقوية الموقع التنافسي للمؤسسة الجزائرية للمنسوجات لولاية تيسمسيلت
Ramdane MEHIRI/ Arbia SABBABI: ص 646
- Managing University Large Classes: A descriptive study
ط.د. بن حامد كمال/ د.العقاب محمد: ص 663
- أثر الصدمات الهيكلية على العلاقة بين التضخم وبعض المتغيرات النقدية:الجزائر أمودجاً
ط.د. قاسي يسمينة/ د. بولصنام محمد: ص 678
- دور صناعة التكنولوجيا المالية في تعزيز الشمول المالي في الدول العربية
d. zaaf nacera: ص 692
- The contribution oftransformational leadership to achieving organizational excellence at the Faculty of Economic, Commercial and Management Sciences
medea
ط. د . سواعديه براهيم/ د . بوزكري جيلالي: ص 711
- دور التوظيف الإلكتروني في استقطاب المواهب لدى صندوق الضمان الاجتماعي بالجلفة
زيتوني هوارية / زكرياء مسعودي: ص 726
- أثر القروض الموجهة للقطاع الخاص على التشغيل في الجزائر- دراسة قياسية للفترة (1980-2017) -
ط/د: زيار محمد/ د. طالم صالح: ص 743
- أثر الالتزام بأبعاد المسؤولية الاجتماعية على تعزيز ولاء الزبائن (دراسة عينة من زبائن مؤسسة اتصالات الجزائر)
بن لوصيف حنان/ بولحية سليم: ص 760
- الاستثمار في المجال الرقمي خيار التحول لتسويق الخدمات البنكية في الوطن العربي
Rakhrour Youssef/ Benilles Billel: ص 775
- L'impact de l'intermédiation financière sur la croissance économique en Algérie : Analyse par l'approche ARDL (1990-2020) The impact of financial
intermediation on economic growth in Algeria: Analysis by the ARDL approach (1990-2020)
د.بن عدة عبد القادر: ص 788
- التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتفعيل الشراكة العربية الأوروبية-دراسة تحليلية مقارنة-
د. قرقور محمد/ بوحاج سباع: ص 804
- تأثير استخدام برنامج تعليمي وفق التغذية الراجعة الخارجية في تعلم مهارة الإرسال البسيط في كرة الطائرة في ظل التدريس بالجيل الثاني لدى تلاميذ الطور المتوسط.
بونشادة ياسين: ص 820
- فعالية برنامج تدريبي لتحسين السباحة الحرة لدى سباحي فئة الناشئين من 09-12 سنة

- د. لخضاري عبد القادر: ص 831
برنامج تعليمي مقترح باستخدام بعض ألعاب الكيدس اتلتيك في تعلم تقنيات دفع الكرة لدى تلاميذ الطور المتوسط
- بن ديدة مصطفى/ ربيع صالح: ص 843
بناء مستويات معيارية من خلال بطارية اختبارات بدنية في رياضة الكرة الطائرة
- زموالي لحسن / مقران إسماعيل: ص 862
أثر الطريقة الفترية في تنمية صفة المداومة العامة وبعض المتغيرات الفسيولوجية لدى أصغار ألعاب القوى (14-15 سنة)
- ط.د بلوناس نور الدين / أ.د واضح أحمد الأمين: ص 875
دراسة مقارنة لمدى استخدام مدربي كرة اليد الجزائريين لتدريبات القوة والتدريب بالألعاب المصغرة في تطوير القدرة على تكرار السرعات (RSA).
- بومعزة محمد لعين: ص 894
دراسة أثر كل من أسلوبي التدريس التبادلي والتدريبي على بعض المهارات الأساسية في كرة اليد (التمرير، التنظيط والتصويب) لدى تلاميذ المرحلة الثانوية
- Kharoubi Mohamed Fayçal**: ص 908
L'impact de l'entraînement par l'interval des sprints sur l'amélioration les facteurs de la santé Impact Sprint Interval Training on improving health factors
- مقدم أمال/ مصباح فوزية: ص 918
مدى مساهمة الرعاية الأسرية في الحد من مخاطر فيروس كورونا في المجتمع الجزائري
- لحسن براهيم: ص 932
صلات العرب القدماء في جنوب وشمال شبه الجزيرة العربية بالحضارات القديمة من ق 08 ق.م إلى ق 02 م
- مضوي زاهية: ص 944
دور المصاهرة السياسية في توطين العلاقات بين بلاد المغرب القديم وبلدان الحوض المتوسطي قديما (ق 26 ق.م-ق 4م)
- Djaaraoui Elhadj /Khalki Smaïne**: ص 958
The Colonial Ethnic Legacy of French "Divide and Rule" Policy in Post Independent Algeria
- د. بوسنة فطيمة: ص 969
القدرة التنبؤية لأبعاد رأس المال النفسي الإيجابي بمستوى الضغط المهني لدى المرأة المتروجة العاملة في ظل جائحة كورونا
- رحموني مريم/ حديبي محمد: ص 982
أثر التكفل المعرفي السلوكي في تعديل الأوضاع الضاغطة لدى المسجون. دراسة حالة
- معاشو نصرالدين / أ. شريف رضا: ص 1000
البعد الاستيمولوجي في قراءة التراث الإسلامي في فكر محمد أركون
- ط/د الباحث: نغاز عبد الحق: ص 1014
القيم الإنسانية في الفلسفة المعاصرة - برتراند راسل نموذجاً -
- بحوش فوزية / بن دودة مليكة: ص 1034
نحو مفهوم أرندتي للمواطنة
- عمارة الناصر: ص 1043
الكوجيتو الهرمينوطيقي لدى ريكور: تشييد الذات حتى الموت
- عمران سمية/ داود خل: ص 1055
مفهوم الحرية في الفكر الفلسفي: طرح كرونولوجي
- نجاري فضيلة/ دهوم عبد المجيد: ص 1064
النص القرآني والوحي في مشروع نصر حامد أبو زيد
- د. بوهاالي حفيفة: ص 1073
الشائعات وتأثيرها على مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بالجزائر في ظل جائحة كورونا -دراسة مسحية على ضوء نظرية الشخص الثالث-
- شعلال مختار/ د بن دريس أحمد: ص 1073
الخصوصية الرقمية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بين الحماية والانتهاك

- د. سليمان فيسة نورة د. عبد اللاوي صبيحة: ص 1096
العوامل المؤدية لعمالة الأطفال في الجزائر وآثارها
- د.عدة بشير/ قشوط بن عودة: ص 1115
التربية الإعلامية الأسرية على الإعلام الحديث في الجزائر دراسة ميدانية على عينة من الأسر الجزائرية
- حمدوش زهيرة: ص 1127
الشمسيات في العمارة بالجزائر خلال الفترة العثمانية
- حاج علي حكيمة/ حماس الحسين: ص 1140
الضغط النفسي وعلاقته بالرضا الوظيفي لدى عينة من النساء العاملات في القطاع الصحي لولاية تيزي وزو وبومرداس.
- د/ برود رتيبة: ص 1158
الصعود السلمى الصينى والتوقع الاستراتيجى فى النظام العالمى
- فقيه تقي الدين / ربيعى محمد: ص 1173
المرونة النفسية وعلاقتها بالاتجاه نحو السلوك الصحى لدى تلاميذ السنة الرابعة متوسط بمؤسسة كمال زمولين المدية
- الوافى آسيا / بحشاشي رايح: ص 1187
أهمية الذكاء الاقتصادي لحماية المصارف الإسلامية
- برويي جهيدة/ دادون مسعود: ص 1200
الذكاء الاصطناعي في تعلم وتعليم اللغات الأجنبية؛ تعلم اللغة العربية للناطقين بغيرها على دوولينجو أتمودجا
- عبد الحميد فضيلة: ص 1217
أثر إجراءات التسويق الداخلي في تعزيز الولاء التنظيمي للعاملين في بنك السلام الجزائر
- حاج سعيد يوسف / رايحي بو عبد الله: ص 1230
التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر

التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر

Tax incentives as a mechanism to support start-ups in Algeria

رابحي بوعبد الله

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تيسمسيلت
(الجزائر)

Bouabdelleh.rabhi@cuniv-tissemsilt.dz

حاج سعيد يوسف*

مخبر الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة
جامعة تيسمسيلت (الجزائر)

hadji.said.youcef@cuniv-tissemsilt.dz

الملخص:

معلومات المقال

تاريخ الارسال: 2021/09/27

تاريخ القبول: 2021/11/14

الكلمات المفتاحية:

- ✓ المؤسسة الناشئة
- ✓ الحاضنة
- ✓ التحفيزات الجبائية
- ✓ قانون المالية

يهدف البحث إلى التعرف على أهم التحفيزات الجبائية التي تضمنها قانون المالية 2021 والتي منحتها الدولة الجزائرية في إطار دعم وترقية المؤسسات الناشئة والنهوض بها، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها إعفاء المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من الرسم على النشاط المهني ومن الضريبة على الدخل الإجمالي أو من الضريبة على أرباح الشركات لمدة أربع سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد، وإعفاء التجهيزات المراد اقتناؤها من الرسم على القيمة المضافة وتطبيق معدل 5% على الحقوق الجمركية في حال استيرادها.

Abstract :

Article info

There search aims to identify the most important fiscal incentives contained in the Finance Law 2021 which the Algerian State has granted in the context of supporting and promoting start-ups and their advancement, The study found a range of results , including exempting enterprises bearing the label "startup" from tax on professional activities and from tax on gross income or from corporate profit tax for a period of four years with an additional year in case of renewal , and exempting the equipment to be acquired from the value-added taxes and applying a 5% rate on customs duty if imported.

Received: 27/09/2021

Accepted: 14/11/2021

Keywords:

- ✓ startup
- ✓ incubator
- ✓ taxincentives
- ✓ Finance Law

1. مقدمة:

يعتبر الاعتماد على المؤسسات الناشئة توجهها جديدا في الاقتصاديات الحديثة فهي من أهم محركات النمو الاقتصادي، وهي أداة فعالة في تطوير الاقتصاد الوطني من خلال خلق فرص عمل جديدة وتوظيف اليد العاملة الفنية وغيرها، كما لها القدرة على تجديد النسيج الاقتصادي. والجزائر كغيرها من الدول النامية وفي إطار سياستها التي تهدف إلى التنوع الاقتصادي وتحرير الاقتصاد الوطني من ظلال اقتصاد الريعي الذي يعتمد أساسا على قطاع المحروقات، رسمت استراتيجيات متعددة لخلق تنمية اقتصادية، ومن بين هذه الاستراتيجيات الاعتماد على المؤسسات الناشئة كقطاع واعد، فوضعت من أجل دعم وترقية قطاع المؤسسات الناشئة وخلق بيئة محفزة له خطة متعددة الجوانب تضمنت إنشاء وزارة خاصة بالمؤسسات الناشئة وتعيين وزير منتدب مكلف بها وتكللت الخطة بإصدار المرسوم التنفيذي 254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 والمتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" أو "مشروع مبتكر" أو "حاضنة" وتم استحداث الصندوق الجزائري لتمويل المؤسسات الناشئة ALGERIAN STARTUP FUND وهو صندوق خاص بتمويل المشاريع المقدمة من طرف المؤسسات الناشئة، إضافة إلى اطلاق مؤسسة ALGERIE VENTURE والخاصة بمرافقة ودعم المؤسسات الناشئة.

وعليه بما أن التحفيز الجبائية آلية من آليات تشجيع المؤسسات الاقتصادية على الاستثمار والتطور ووسيلة لتحقيق الأهداف التي ترغب الدولة في تحقيقها سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي والاجتماعي، كما هي أداة لزيادة الحصيلة الضريبية للخزينة العمومية، فقد دعمت الجزائر ضمن سياستها في دعم وتحفيز المؤسسات الناشئة بمجموعة من الامتيازات الجبائية أوردتها بداية في المادة 69 من قانون المالية 2020 ليتم تعديل المادة في القانون المالية التكميلي 2020 ضمن المادة 33، ليستقر التعديل في قانون المالية 2021 ضمن المادتين 86 و87. ولشرح كفاءات الاستفادة من الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة أصدر المشرع المرسوم التنفيذي 170/21 المؤرخ في 28 أبريل 2021.

إشكالية البحث: بناء على سبق جاءت إشكالية البحث كما يلي:

ما مدى مساهمة التحفيز الجبائية المقررة في قانون المالية 2021 الموجهة للمؤسسات الناشئة في التأثير على جذب وتشجيع الاستثمار في قطاع المؤسسات الناشئة بالجزائر؟

ومن أجل تسهيل الدراسة وتحويل هذه الإشكالية إلى ترجمة واقعية تعكس ما ورد ذكره، فقد تم طرح التساؤلات التالية:

- ما المقصود بالمؤسسات الناشئة وماهي خصائصها؟

- ما هي أهم إجراءات دعم وترقية المؤسسات الناشئة بالجزائر؟

- ما هو مفهوم التحفيز الجبائية؟

- فيما تمثل أهم الامتيازات الجبائية المتضمنة في قانون المالية 2021 والموجهة للمؤسسات الناشئة؟ وماهي شروط الاستفادة منها؟

أهمية البحث: إن أهمية البحث تنبع من المكانة التي تحتلها المؤسسات الناشئة في الاقتصاد الوطني وضمن استراتيجية الجزائر في الاعتماد على هذا القطاع وتسخير كافة الإمكانيات من نصوص تشريعية وأجهزة دعم ومؤسسات مرافقة للنهوض بالمؤسسات الناشئة، وكذا تخصيص امتيازات جبائية كآلية لجذب المستثمرين وتشجيعهم على انشاء مؤسسات ناشئة تساهم في النمو الاقتصادي وعلى خلق فرص عمل.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى التعرف على أهم المفاهيم الأساسية للمؤسسات الناشئة والوقوف على الخطوات المبذولة من قبل الجزائر في إطار دعم وترقية المؤسسات الناشئة، كما يهدف إلى التعرف على مختلف التحفيز الجبائية الممنوحة من طرف المشرع الجبائي والتي تضمنها قانون المالية 2021، وتوضيح شروط وكفاءات الاستفادة من هذه التحفيزات.

منهجية البحث: من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة في الدراسة والأسئلة الفرعية اعتمدنا على المنهج الوصفي من أجل وصف المتغيرات محل الدراسة وعلى المنهج التحليلي من خلال تحليل أحكام النصوص القانونية التي تضمنها قانون المالية 2021 ومختلف المراسيم التنفيذية المعتمدة في هذه الدراسة.

هيكل البحث: للإجابة على إشكالية البحث تطلب معالجتها من خلال ثلاث مباحث، حيث خصصنا المبحث الأول للتعرف على الإطار النظري للمؤسسات الناشئة، وفي الثاني وقفنا على أهم المستجدات الخاصة بدعم وترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر، وفي المحور الثالث عرجنا على أهم الامتيازات الجبائية الموجهة للمؤسسات الناشئة بالجزائر وعلى شروط الاستفادة منها.

2. الإطار النظري للمؤسسات الناشئة

1.2 تعريف المؤسسة الناشئة:

تعرف المؤسسة الناشئة "startup" لغة حسب القاموس الإنجليزي على أنها مشروع صغير بدأ للتو، وكلمة: **Start-up** تتكون من جزأين "Start" هو ما يشير إلى فكرة الانطلاق و "up" وهو ما يشير لفكرة النمو القوي. ولقد تعددت واختلقت تعريفات المؤسسة الناشئة اصطلاحاً حيث عرفها كل من:

عرفها Eric Ries على أنها مؤسسة بشرية صممت لإنشاء منتج أو خدمة فريدة في ظل حالة من عدم اليقين الشديد (Anh, Kai-Kristian, & Pekka, 2021, p. 3)

كما يعرفها Steve Blank على أنها منظمة مؤقتة مصممة على إنشاء نموذج أعمال قابل للتطوير والتكرار. (blank, 2010)

تم تعريف الشركة الناشئة في قاموس LAROUSSE على أنها شركة ابتكارية ناشئة مختصة في قطاع التقنيات الجديدة (start-up, 2021)

مؤسسة ذات امكانات نمو كبيرة، تعمل على تقديم ابتكارات في حالة من عدم اليقين الشديد، تستهدف من خلالها اشباع حاجات أعداد كبيرة من المتعاملين، أو تخلق عن طريقها حاجات جديدة تستطيع من خلالها تدمير السوق السائد وأخذ الريادة فيه. (نوي و دهان، 2020، صفحة 9)

ومن خلال ما سبق يمكننا القول بأن المؤسسة الناشئة **start-up** هي شركة حديثة النشأة تعمل في درجة عالية من المخاطر تهدف إلى تصميم وتقديم منتج مبتكر يلبي حاجات فئة واسعة من المستهلكين.

2.2 خصائص المؤسسات الناشئة: تتميز المؤسسات الناشئة **start-up** بمجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي:

❖ **شركة حديثة النشأة:** تتميز الشركات الناشئة بكونها شابة يافعة، إلا أنها قد تستغرق بعض السنوات من مرحلة الانطلاق وحتى دخولها مرحلة الاستغلال وتوليد الأرباح.

❖ **القدرة على الإبداع والابتكار:** حيث تعتمد هذه الشركات عموماً على الإبداع والابتكار في تطوير منتجاتها وخلق منتجات جديدة وكذا في استهداف الزبائن وفي العمليات التسويقية. (مضاني و بوقرة، 2021، صفحة 279)

❖ **الجانب الهيكلي والتنظيمي:** تبدأ الشركات الناشئة عملها عموماً بهيكل غير رسمية وأقل هرمية وبعده قليل في مراحلها الأولى، وكما تتميز بهيكل تنظيمية ذات تسلسل أفقي بدل التسلسل الهرمي وهذا لبحثها المستمر عن السرعة والمرونة في اتخاذ القرارات. (نوي و دهان، 2020، صفحة 9)

❖ **الجانب التمويلي:** تلجأ الشركات الناشئة إلى اعتماد تمويلات خارجية كبيرة، فتقوم بفتح رأس مالها للممولين الخارجيين من خلال: رأس المال المخاطر وملائكة الأعمال التمويل الجماعي، ضمانات القروض العامة، ويعود هذا إلى ارتفاع تكاليف البحث والتطوير، وكذا تكاليف تنفيذ الابتكارات الجديدة. (مزبان و عماروش، 2020، صفحة 33)

❖ **مواصفات المؤسسين:** يتميز المؤسسين في الشركات الناشئة بقدرات تعليمية وابداعية عالية، إلا أن مهاراتهم التسييرية تكون أحياناً محدودة لذا تجد لديهم رغبة دائمة للتدريب والتطوير، كما يمتازون بروح المخاطرة ولديهم قدرة في تكوين شبكة علاقات واسعة مع الأطراف ذات المصلحة تساعدهم على جلب التمويل اللازم لشركاتهم. (نوي و دهان، 2020، صفحة 10)

❖ **الاعتماد على التكنولوجيا:** يعتمد أصحاب الشركات الناشئة على التكنولوجيا الحديثة وعلى التقنيات الجديدة وهذا لتقديم منتج مبتكر جديد ولضمان نمو سريع للشركة. (ديناوي و زرواط، 2020، صفحة 329)

3.2 دورة حياة المؤسسات الناشئة START-UP: تمر المؤسسات الناشئة بدورة حياة تتميز بالتذبذب وعدم الاستقرار، وسنوجز أهم المراحل التي تمر عليها فيما يلي:

- ❖ **المرحلة الأولى:** يكون الانطلاق في هذه المرحلة بطرح نموذج أولي لفكرة جديدة إبداعية تسمح بتلبية حاجات شريحة واسعة من المستهلكين، كما يتم دراسة السوق والسلوك ورغبات المستهلكين وهذا من أجل التأكد من إمكانية تجسيد الفكرة على أرض الواقع. (المومن، كرمية، و عاشور، 2020، صفحة 16)
- ❖ **المرحلة الثانية (الانطلاق):** يتم طرح الجيل الأول من المنتج وهي مرحلة صعبة لأن معدل الفشل فيها مرتفع جدا، وتشير الدراسات أن 70 % من المؤسسات الصغيرة تفشل في أول عامين و90 % في السنوات الخمس الأولى، ويكون المنتج مرتفع السعر وبحاجة ماسة إلى الترويج.
- ❖ **المرحلة الثالثة(النضج):** في هذه المرحلة يبلغ المنتج الذروة وتتوسع أنشطة الشركة أفقيا وعموديا، وتصل الشركة إلى حالة من التشبع بالسوق من خلال زيادة عدد العارضين للمنتج. (رافي، 2020، صفحة 153)
- ❖ **المرحلة الرابعة (التدهور):** هنا يبدأ المشروع بالتراجع أو ما يسمى بالانزلاق في الوادي، وقد يؤدي إلى توقف الشركة وخروجها من السوق في حالة عدم التدارك وتكون معدلات النمو جد منخفضة.
- ❖ **المرحلة الخامسة (تسلق المنحدر):** يقوم مالكو الشركة في هذه المرحلة بتبني استراتيجية قائمة على الابتكار وإدخال تعديلات على المنتج وإطلاق إصدارات محسنة (الجيل الثاني) وضبط سعره وتسويقه على نطاق واسع لتبدأ الشركة بالنهوض (ديناوي وزرواط، 2020، صفحة 330)
- ❖ **المرحلة السادسة (النمو المرتفع):** هنا يتم طرح المنتج بشكل نهائي ويقبل عليه المستهلكين، وتبدأ الشركة بالصعود ويرتفع منحى النمو محققه بذلك أرباحا مرتفعة.

3. مستجدات دعم وترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر:

في إطار تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تزايد الاهتمام بالمؤسسات الناشئة كقطاع واعد لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، حيث رافق هذا الاهتمام استحداث عديد الآليات والأجهزة والنصوص القانونية المنظمة والمساعدة على تطوير هذا النوع من المؤسسات، وسنحاول أن نوجز أهم هذه المستجدات فيما يلي:

1.3 استحداث وزارة خاصة بالمؤسسات الناشئة start-up:

كأول خطوة عملية لتطوير وترقية المؤسسات الناشئة، قامت الجزائر باستحداث وزارة خاصة بها وهذا بموجب المرسوم الرئاسي 01/20 المؤرخ في 2020/01/02 حيث تم من خلاله تعيين أعضاء الحكومة وتمت تسميتها وزارة المؤسسات الصغيرة والناشئة واقتصاد المعرفة، كما تم تعيين وزير منتدب مكلف بالمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة مهمته الاشراف على هذا القطاع والسهر على تطويره. (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2020، صفحة 6)

2.3 وضع إطار قانوني جديد للمؤسسات الناشئة:

من أجل تأطير قانوني أمثل للمؤسسات الناشئة تم اصدار المرسوم التنفيذي 254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 والذي يتضمن إنشاء لجنة وطنية مكلفة بمنح علامات "مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر" وحاضنة أعمال" وتحديد مهامها وكيفية سيرها، كما تضمن المرسوم ضبط للتعريف القانوني للمؤسسة الناشئة حيث جاء في المادة 11 من المرسوم أنه تعتبر "مؤسسة ناشئة" كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري وتتوفر فيها المعايير الآتية: (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2020، صفحة 11)

– يجب ألا يتجاوز عمر المؤسسة ثماني (8) سنوات.

– يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة.

– يجب ألا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية (04 مليار دج).

– أن يكون رأس مال الشركة مملوكا بنسبة 50 % على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمدة أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة".

– يجب أن تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية.

– يجب ألا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

3.3. تأسيس لجنة وطنية مكلفة بمنح علامات "مؤسسة ناشئة" أو "مشروع مبتكر" وكذا علامة "حاضنة أعمال":

قامت الوزارة الوصية بالمؤسسات الناشئة بإنشاء لجنة وطنية مكلفة بمنح علامة «مؤسسة ناشئة» أو "مشروع مبتكر" أو علامة "حاضنة أعمال" بموجب المرسوم التنفيذي 254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتكون أعضاء هذه اللجنة من ممثلي الوزارات ذات العلاقة بالأنشطة الاقتصادية والتكنولوجيا والابتكار، يرأس اللجنة الوطنية الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو مثله. وتشكل من الأعضاء الآتي ذكرهم: (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2020، صفحة 10)

– ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة،

– ممثل عن وزير المالية،

– ممثل عن الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،

– ممثل عن الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

– ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة،

– ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة،

– ممثل عن الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدلية،

– ممثل عن الوزير المكلف بالرقمنة،

– ممثل عن الوزير المكلف بالانتقال الطاقي والطاقات المتجددة.

تقوم هذه اللجنة بالاجتماع مرتين (2) في الشهر على الأقل لدراسة الملفات المودعة من أجل الحصول على العلامات ولدراسة الطعون المودعة على مستواها بخصوص رفض منح تلك العلامات، وتقوم بمنح هذه العلامات les labels للمؤسسات المعنية عند استيفائها للشروط اللازمة، كما تقوم اللجنة بالمساهمة في تشخيص المشاريع المبتكرة وترقيتها، والمشاركة في ترقية النظم البيئية للمؤسسات الناشئة. وتمنح اللجنة الوطنية علامة "مؤسسة ناشئة" للمؤسسة المعنية لمدة أربع (4) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، في حين تمنح علامة "مشروع مبتكر" لمدة سنتين (2) قابلة للتجديد مرتين، كما تمنح "علامة حاضنة أعمال" لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد.

ويمكن للمؤسسات المتحصلة على هذه العلامات الاستفادة من تدابير المساعدة ودعم الدولة وبالتمويل المخصص وعلى الامتيازات الجبائية وغيرها من الامتيازات. (حساين و لمين، 2020، الصفحات 05-06)

4.3. إنشاء الصندوق الجزائري لتمويل المؤسسات الناشئة ALGERIAN STARTUP FUND:

في خطوة هامة في مسار تطوير ودعم قطاع المؤسسات الناشئة، أنشأت الجزائر الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة ASF الذي تم الإعلان عنه من قبل رئيس الجمهورية عقب الندوة الوطنية للمؤسسات الناشئة «ALGERIA DISRUPT2020»، كما أكد الرئيس أن الآلية التمويلية الجديدة ستمكن أصحاب المشاريع من تفادي إجراءات البنوك والبيروقراطية الناتجة عنها، وقد تم تمويل الصندوق من طرف وزارة المؤسسات الناشئة وستة (6) بنوك عمومية، وهو مفتوح أيضا للقطاع الخاص والشركات الأجنبية الراغبة في المساهمة فيه ماليا، والهدف من إنشاء الصندوق هو تمويل عمليات إنشاء الشركات الناشئة بالاعتماد على آلية تمويل قائمة على الاستثمار في رؤوس الأموال بدل التمويل التقليدي القائم على القروض. (مرغني حيزوم و حافة، 2021، صفحة 95)

5.3. إطلاق بوابة الكترونية خاصة بالمؤسسات الناشئة:

تم إطلاق بوابة الكترونية خاصة بالمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال <https://www.startup.dz>، صممت من أجل جمع بيانات مركزية لجميع المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، كما يتم إيداع ملفات طلب علامة "مؤسسة ناشئة" أو "مشروع مبتكر" أو "حاضنة أعمال" على مستوى البوابة، ويمكن صاحب الطلب من متابعة طلبه عبرها، وهو إجراء إيجابي يهدف إلى الحد من بيروقراطية الملفات الورقية وتسريع إجراءات منح العلامة. (مزبان وعماروش، 2020، صفحة 44)

6.3. إطلاق مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة "ALGERIA VENTURE":

تلعب الحاضنة أو مسرعة الأعمال دورا مهما في مرافقة ودعم المؤسسات الناشئة خاصة في مراحلها الأولى، وإيماننا بهذا الدور قامت الدولة الجزائرية بإنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة "ALGERIA VENTURE" وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 356/20 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، وقد ساهم في تمويلها وإنجازها المؤسسة الوطنية سوناطراك (ALGERIA VENTURE, 2020)، ولقد دخلت المؤسسة حيز النشاط بعد تدشينها من قبل رئيس الحكومة الأسبق السيد: عبد العزيز جراد وذلك يوم:

02 مارس 2021، ويتواجد مقرها الحالي على مستوى حظيرة "دنيا بارك" في أولاد فايت بالجزائر العاصمة. (طاهر، 2021)

ولقد فصلت المادة 04 من المرسوم التنفيذي 356/20 مهام هذه المؤسسة وبينتها كالآتي:

- المشاركة في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة، حسب كل مجال نشاط.
- المشاركة في إنشاء هياكل دعم جديدة لتعزيز القدرات الوطنية في مجال مرافقة الابتكار، قصد تحفيز إنشاء مؤسسات ناشئة والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- إعداد وتنفيذ البرامج السنوية والمتعددة السنوات لتطوير حاضنات ومسرعات المؤسسات الناشئة بالتعاون مع مختلف المتدخلين المعنيين، وضمان متابعتها وتقييمها.
- إعداد وتنفيذ مناهج التسريع التي تضمن متابعة المؤسسات الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" والمشاريع المبتكرة الحاملة لعلامة "مشروع مبتكر" وكذا تقدير احتياجاتهما، والمصادقة على ذلك.
- تشجيع ودعم كل مبادرة ترمي إلى ترقية وتطوير الابتكار وهياكل الدعم بالتشاور مع مختلف قطاعات النشاط.
- المساهمة في اليقظة التكنولوجية وضمان النشر والتوزيع على مختلف الوسائط لكل معلومة ذات الصلة بالابتكار التكنولوجي والمقالاتية.
- وتضم المؤسسة مجلس علمي وتقني يتكون من كفاءات في مجال الابتكار والمقالاتية مهمته إبداء رأيه التقني في برامج نشاطات المؤسسة المقترحة من مديرها العام ويساهم في تنسيق الأشغال وبرامج تطوير الابتكار وهياكل دعم المؤسسات الناشئة.

4. التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة في ظل قانون المالية 2021

1.4. مفاهيم أساسية حول قانون المالية:

1.1.4. تعريف قانون المالية: يعرف قانون المالية حسب المادة رقم 01 من القانون 84-17 على أنه القانون الذي يقر التوازنات العامة المسطرة في مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتعددة السنوات والسنوية وكذا طبيعة الموارد والأعباء المالية للدولة ومبلغها وتخصيصها. (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 1984، صفحة 1040)

وحسب المادة رقم 03 من نفس القانون فإن قانون المالية يقر ويرخص بالنسبة لكل سنة مدنية بمجمل موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية وتنفيذ المخطط الإنمائي السنوي.

2.1.4. محتوى قانون المالية: يحتوي قانون المالية السنوي على باين:

أ-الباب الأول: يتضمن الترتيبات المتعلقة بطرق ووسائل تحصيل الإيرادات وعمليات القروض الموجهة لتغطية نفقات الخزينة العامة، والمعطيات التي تضمن التوازن المالي بمعنى أنه يحتوي على أحكام خاصة متعلقة بالإيرادات العامة كإحداث الضرائب والرسوم الجديدة أو إلغائها وتغيير معدلاتها وأحكامها... الخ

ب-الباب الثاني: تتضمن الترتيبات المتعلقة بالميزانية العامة والتي تحجج المبلغ الإجمالي للاعتمادات المخصصة للخدمات والنفقات الخاصة بكل وزارة أي أنه يحتوي على الاعتمادات المالية المرصودة لنفقات التسيير ونفقات التجهيز.

3.1.4. أنواع قوانين المالية:

حددت المادة رقم 02 من القانون 84-17 ثلاثة أنواع من قوانين المالية وهي: (عائشة، 2011، صفحة 32)

أ-قانون المالية السنوي: وهو القانون الذي يقر ويرخص لكل سنة مدنية مجموع موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية والمصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذا النفقات بالرأسمال.

ب-قانون المالية التكميلي: هو قانون يصدر لغرض تغيير تقديرات الإيرادات أو خلق لإيرادات جديدة أو الترخيص بنفقات جديدة.

ج-قانون المالية المعدل: هو تصريح بالمطابقة أي التنفيذ الحقيقي للموازنة حسب المصادقة الأولية والتي تم تعديلها في إطار الحالات الطارئة.

د-قانون ضبط الميزانية: هو وثيقة يثبت بمقتضاها تنفيذ قانون المالية وعند الاقتضاء قوانين المالية التكميلية أو المعدلة الخاصة بكل سنة مالية والهدف منه ضبط النتائج المالية لكل سنة (فائض أو عجز) ويعتبر أداة أساسية في تقدير بيانات الميزانيات المستقبلية.

2.4. ماهية التحفيزات الجبائية:

1.2.4. تعريف التحفيزات الجبائية: تعددت تعريف التحفيز الجبائي نذكر منها ما يلي:

التعريف الأول: هي استخدام الضرائب كسياسة لتحفيز الأشخاص على إتباع سلوك معين أو نشاط محدد يساعد على تحقيق أهداف الدولة عن طريق منح إعفاءات دائمة أو مؤقتة أو تخفيضات معينة في وعاء الضريبة أو في معدلاتها، فهي عبارة عن مساعدات مالية غير مباشرة تمنحها الدولة ضمن سياستها الاقتصادية إلى بعض الأعوان الاقتصاديين الذين يلتزمون بشروط تحددها وذلك من أجل حثهم تحددها وذلك من أجل حثهم على مباشرة العملية الاستثمارية. (عيسى و بوزيان، 2019، صفحة 131)

التعريف الثاني: تنازل الدولة عن جزء من حقها والمتمثل في إيرادات ضريبية، وذلك بتقديم مساعدات مالية غير مباشرة لبعض الأعوان الاقتصادية بغية إحداث سلوك معين لدى هاته الفئة بشرط تقيدهم بشروط معينة تضعها الدولة والمتمثلة في نوع النشاط، مكانه، إطاره القانوني... الخ، وهذا من أجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية. (ثابتي، 2012، صفحة 47)

2.2.4. أشكال التحفيزات الضريبية: تعددت أشكال التحفيزات الجبائية من خلال مختلف القوانين الضريبية فنجد: (صدوق، شرطي، و غربي، 2020، الصفحات 368-367)

نظام الإعفاء الضريبي: وهو عبارة عن إسقاط حق الدلة لبعض المكلفين بالضرائب الواجب سدادها، مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين وفي ظروف معينة وتكون هذه الإعفاءات إما دائمة أو مؤقتة.

لإعفاء الدائم هو إسقاط حق الدولة في مال المكلف طالما بقي سبب الإعفاء قائما. ويتم منح هذا الإعفاء تبعا لأهمية النشاط ومدى تأثيره على الحياة الاقتصادية والاجتماعية. أما الإعفاء المؤقت فهو إسقاط الحق الدولة في مال المكلف لمدة معينة من حياة النشاط المستهدف بالتشجيع (وعادة ما يكون في بداية النشاط).

نظام التخفيضات الضريبية: والتي تعني إخضاع المكلف بالضريبة لمعدلات ضريبية أقل من المعدلات السائدة، أو تقليص الوعاء الضريبي مقابل الالتزام ببعض الشروط.

وقد تلجأ التشريعات الضريبية إلى هذه التقنية من أجل تخفيف العبء الضريبي، ومن ثم التأثير على قرار الاستثمار، وقد يكون التخفيض الضريبي في شكل معدل الضريبية أو تخفيض الوعاء الضريبي، وقد يخضع المكلف لبعض الشروط للاستفادة من ذلك التخفيض، وذلك بالاستناد إلى السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة حسب المتغيرات السياسية والمناخ الاستثماري للبلاد، شرط أن يتم عبر آلية التشريع الضريبي.

3.2.4. أهداف التحفيزات الجبائية: للتحفيزات الجبائية أهداف متعددة تصب كلها في خدمة مجمل الاقتصاد الوطني، ويمكن حصر أهم هذه الأهداف فيما يلي:

- العمل على إحداث التوازن بين مختلف الاستثمارات، حيث تعمل على توجيه الأعوان الاقتصاديين للاستثمار في الأنشطة ذات الأولوية والتي تخدم الأهداف الاقتصادية والاجتماعية مثل القطاع الفلاحي، التكنولوجيات الجديدة وهو ما يضمن حماية الصناعات الضرورية من خلال منح المؤسسات الناشئة الحماية اللازمة حتى تصبح قادرة على المنافسة.

- توفير مناخ استثماري ملائم، مما يشجع على جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ (الولبية و مسعودي، 2020، صفحة 28)

- توجيه المشاريع الاستثمارية نحو المناطق المراد تنميتها

- تشجيع الصادرات من خلال منح تحفيزات جبائية للمؤسسات المصدرة بهدف خلق وتحسين المنافسة للمؤسسات المحلية وخاصة لدى الدول النامية، بالإضافة إلى تشجيع الاستثمار في مجال البحث والتطوير. (أسماء، 2017، صفحة 113)


- تحسين ربحية أصحاب المشاريع حيث تعمل تلك الامتيازات على تحقيق أكبر عائد مالي للمؤسسة بما يفضي إلى تعظيم الأرباح.

- جعل المنتج الوطني أكثر تنافسية في الأسواق الخارجية من خلال تنشيط الصادرات وذلك بإعفاؤها من كافة الضرائب والرسوم المفروضة عليها.

- توفير فرص عمل حقيقية للسكان القادرين عليه من خلال التوسع في المشاريع أو إقامة مشاريع جديدة تحتاج إلى أيدي عاملة بمختلف الاختصاصات.

4.2.4. آلية عمل التحفيزات الجبائية:

الشكل (1): آلية عمل التحفيزات الجبائية في زيادة إيرادات الخزينة العامة



المصدر: قاشي يوسف، (2009)، فعالية النظام الضريبي في ظل إفرازات العولمة الاقتصادية (دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، ص 118.

من خلال الشكل رقم (1) نستنتج أن منح التحفيزات الجبائية بكافة أنواعها وأشكالها يشجع أصحاب رؤوس الأموال باستثمار أموالهم في القطاعات والمناطق التي وجهت لها تلك التحفيزات للاستفادة منها، فيؤدي ذلك إلى زيادة عدد الوحدات الاقتصادية وبالتالي اتساع الوعاء الضريبي وزيادة عدد المكلفين والذين سيقومون بدفع الضرائب بعد نهاية مدة الاعفاء الممنوح لهم وسيؤدي ذلك إلى ارتفاع الحصيلة الضريبية وزيادة الإيرادات.

5. أهم التحفيزات الجبائية الجديدة الممنوحة للمؤسسات الناشئة:

1.5 الإعفاءات والتخفيضات الخاصة بالمؤسسات الناشئة:

لقد نصت المادة 86 من قانون المالية 2021 والتي جاءت لتعدل المادة 33 من قانون المالية التكميلي 2020 على ما يلي: (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2020، صفحة 34)

«تعفى المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات لمدة أربع (4) سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة"، مع سنة واحدة إضافية في حالة التجديد. تعفى من الرسم على القيمة المضافة، وتخضع للحقوق الجمركية بمعدل 5%، التجهيزات التي تكتنيها المؤسسات الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" وتدخل مباشرة في إنجاز مشاريعها الاستثمارية».

نستنتج أن الإعفاءات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة والمتحصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" هي:

❖ **إعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP:** وهو رسم يطبق بنسبة مئوية (1% نشاط الإنتاج، 2% الأنشطة الأخرى) على رقم الأعمال الشهري المحقق أو المحصل (على حسب طبيعة النشاط)، ويكون الاعفاء لمدة أربع سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد.

❖ **إعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي IRG:** وهي ضريبة تفرض على الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون في نهاية السنة المالية، وتحسب وفق الجدول التصاعدي لحساب IRG، اذن فهو اعفاء يخص المؤسسات الناشئة التي يكون شكلها القانوني شخص طبيعي، وحددت مدة الاعفاء بأربع سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد.

❖ **إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS:** وهي ضريبة تفرض بنسبة مئوية (19%، 23%، 26%) على الأرباح التي تحققها الشركات (شخص معنوي) في نهاية السنة المالية، اذن فهو اعفاء يخص المؤسسات الناشئة التي يكون شكلها القانوني شخص معنوي، وحددت مدة الاعفاء بأربع سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد.

❖ **إعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA وتطبيق معدل 5% على الحقوق الجمركية:**

تخضع التجهيزات التي تكتنيها المؤسسات الناشئة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري إلى اعفاء تام من الرسم على القيمة المضافة TVA، كما يطبق في حال استيراد هذه التجهيزات معدل 5% على الحقوق الجمركية.

2.5. الإعفاءات والتخفيضات الخاصة بالحاضنات:

لقد نصت المادة 87 من قانون المالية 2021 على ما يلي:

«تعفى الشركات التي تحمل علامة "الحاضنة" من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات لمدة سنتين (2) ابتداء من تاريخ الحصول على علامة "الحاضنة".

تعفى من الرسم على القيمة المضافة المعدات المقتناة من طرف الشركات الحاملة لعلامة "الحاضنة" والتي تدخل مباشرة في إنجاز مشاريعها الاستثمارية»
نستنتج من هذه المادة أن الإعفاءات الجبائية الممنوحة للشركات المتحصلة على علامة "حاضنة" هي:

❖ - اعفاء لمدة سنتين من الرسم على النشاط المهني TAP.

❖ - اعفاء لمدة سنتين من الضريبة على الدخل الإجمالي IRG وهو اعفاء خاص بالحاضنات ذات الشخص الطبيعي.

❖ - اعفاء لمدة سنتين من الضريبة على الدخل الإجمالي IBS وهو اعفاء خاص بالحاضنات ذات الشخص المعنوي.

❖ - اعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA على المعدات المقتناة من طرف الشركة.

3.5. شروط وكيفيات حصول المؤسسات الناشئة والحاضنات على الامتيازات الجبائية:

لقد حدد المرسوم التنفيذي 170/21 المؤرخ في 28 أبريل 2021 أهم شروط وكيفيات الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" والتي تحمل "حاضنة"، وسنوجزها فيما يلي: (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021، صفحة 13)

- أن تكون المؤسسة حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة "حاضنة".
- أن يصادق المجلس العلمي والتقني المنصب لدي مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة (أجريا فانكتور) على قائمة التجهيزات والمعدات المراد اقتناؤها من طرف المؤسسة الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة "حاضنة".
- أن يتم إعداد قائمة التجهيزات وفقا للنموذج الملحق بقرار الاستفادة من المزايا الجبائية الخاص بالمؤسسة الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" (انظر الملحق رقم 01)، والخاص بالمؤسسة الحاملة لعلامة "حاضنة" (انظر الملحق رقم 02).

❖ - يشترط من أجل الحصول على شهادة الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA من طرف المصالح الجبائية تقديم:

- قرار منح علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة "حاضنة"
 - قائمة التجهيزات والمعدات المراد اقتناؤها مصادق عليها من طرف المجلس العلمي والتقني وفق النموذج المذكور أعلاه.
 - ❖ - بالنسبة للمؤسسات الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" والتي تريد استيراد تجهيزاتها من الخارج، ولكي تستفيد من الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA وتطبيق معدل 5% على الحقوق الجمركية، يجب أن تقدم إلى المصالح الجمركية:
 - شهادة الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة المعدة من طرف المصالح الجبائية.
 - قائمة التجهيزات والمعدات المراد اقتناؤها مصادق عليها من طرف المجلس العلمي والتقني وفق النموذج المذكور أعلاه.
 - ❖ - يشترط على المؤسسات الحاملة لعلامة "حاضنة" والتي تريد استيراد معداتها من الخارج، ومن أجل الاستفادة من الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA، أن تقدم إلى المصالح الجمركية:
 - شهادة الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة المعدة من طرف المصالح الجبائية.
 - قائمة التجهيزات والمعدات المراد اقتناؤها مصادق عليها من طرف المجلس العلمي والتقني وفق النموذج المذكور أعلاه.
 - ❖ - في حال اقتناء التجهيزات والمعدات من مؤسسة محلية وللاستفادة من الاعفاء على الرسم على القيمة المضافة يكفي تقديم شهادة الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة المنجزة من طرف المصالح الجبائية إلى المورد والذي بدوره سيقوم ببيع التجهيزات بدون حساب TVA.
- ملاحظة: في حال سحب علامة "حاضنة" من المؤسسة فإنه سيتم تعليق كل المزايا الجبائية الممنوحة ابتداء من تاريخ السحب، وعلى اللجنة المانحة للعلامة تبليغ المصالح الجبائية المختصة إقليميا بقرار سحب العلامة.

-مما سبق من فقرات الدراسة وإجابة على الإشكالية المطروحة توصلنا إلى ما يلي:

تعتبر التحفيزات الجبائية أداة من أدوات بعث الحركة الاقتصادية في أي دولة، فهي تحفز المتعاملين على الاستثمار في المجالات والمناطق التي وجهت لها تلك التحفيزات من أجل الاستفادة منها، وكما تطرقنا إليه سابقا استفاد قطاع المؤسسات الناشئة في الجزائر من عدة امتيازات جبائية والتي دخلت حيز التنفيذ مباشرة بعد صدور قانون المالية 2021 الذي تم من خلاله ضبط هذه المزايا ثم صدور المرسوم التنفيذي 170/21 المؤرخ في 28 أبريل 2021 الذي حدد شروط وكيفيات الحصول على هذه المزايا، وقد شهد قطاع المؤسسات الناشئة تطورا هاما في آخر سنتين وإقبال معتبر من طرف المستثمرين حيث وحسب آخر الاحصائيات التي صرح بها الوزير المنتدب للمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة خلال الندوة الجهوية للمؤسسات الناشئة بولاية قسنطينة (وكالة الأنباء الجزائرية، 2021) أن 63% من الشركات الناشئة في الجزائر التي تم إنشاؤها ما بين عام 2020 و2021 قد تحصلت على العلامة، وبلغ العدد الإجمالي للمؤسسات المتحصلة على علامة "مؤسسة

ناشئة" 624 مؤسسة وهو أمر إيجابي لأن الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة" يعتبر شرط من شروط الاستفادة من الامتيازات الجبائية، وقد قام 6657 شخص بالتسجيل عبر الموقع الرسمي للمؤسسات الناشئة من بينهم 2000 شخص طلبوا الحصول على العلامة، كما أفاد الوزير أن عدد الحاضنات زاد في آخر ستة أشهر من سنة 2021 من 14 إلى 29 حاضنة أعمال .

من خلال الاحصائيات نلاحظ أن الأرقام المحققة مهمة جدا وتعكس أداء التدابير التي وضعتها وزارة المؤسسات الناشئة من بينها التحفيزات الجبائية في تشجيع المستثمرين للاستثمار في هذا القطاع.

6. خاتمة: جاء هذا البحث ليسلط الضوء على أهم التحفيزات الجبائية الجديدة والممنوحة للمؤسسات الناشئة بالجزائر وفق قانون المالية 2021 وأثرها في تشجيع وحذب الاستثمار في هذا القطاع، حيث وقفنا على الاطار النظري للمؤسسات الناشئة وعرفنا أهم المراحل التي تمر بها المؤسسة الناشئة في دورة حياتها، كما تطرقنا إلى أهم المستجدات التي استحدثتها الجزائر من أجل دعم وترقية قطاع المؤسسات الناشئة، لتتطرق في نهاية البحث إلى الامتيازات الجبائية التي تضمنها قانون المالية 2021 وشروط وكيفية الاستفادة من هذه الامتيازات وكذا الوقوف على أهم الاحصائيات المتعلقة بنمو وتطور المؤسسات الناشئة بالجزائر، وعليه فقد خلصت الدراسة في النهاية إلى النتائج والتوصيات الآتية:

1.6. النتائج:

- لقد اهتمت الجزائر في سياسة تشجيع المؤسسات الناشئة على استراتيجية مهمة مست مختلف الجوانب، أين وفرت إطار قانوني (المرسوم التنفيذي 254/20) يوطر نشاط هذا القطاع، كما أوجدت إطار تنظيمي (وزارة خاصة بالمؤسسات الناشئة، لجنة وطنية لمنح العلامات) يسمح بتنظيم محكم وتسيير فعال لنشاط المؤسسات الناشئة، إضافة إلى توفير جهاز دعم مالي (الصندوق الجزائري لدعم المؤسسات الناشئة) يسمح بتوفير الأموال اللازمة لتمويل المشاريع، وجهاز خاص بمرافقة وتأطير المؤسسات الناشئة (مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة) خاصة في مراحلها الأولى.
- يعتبر دور اللجنة الوطنية لمنح العلامات مهما من خلال دراسة مدى أهمية الجدوى الاقتصادية للمشاريع المقدمة وتحققها لقيمة مضافة ضمن الأهداف المسطرة، وغربة التي لا تحقق الأهداف المرجوة، من أجل توجيه تدابير المساعدة ودعم الدولة والامتيازات لمستحقيها.
- إن منح التحفيزات الجبائية ضمن شروط خاصة (حددت في المرسوم التنفيذي 170/21) هو ضمان لتوجيه تلك الامتيازات لمستحقيها وغلق الباب أمام أي تحايل وغش ضريبي.
- تضمنت الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة والحاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة":
- إعفاء لمدة أربع (4) سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد من الرسم على النشاط المهني TAP ومن الضريبة على الدخل الإجمالي IRG (في حال المؤسسة شخص طبيعي) أو من الضريبة على أرباح الشركات IBS (في حال مؤسسة شخص معنوي).
- إعفاء التجهيزات المراد اقتناؤها من الرسم على القيمة المضافة TVA وتطبيق معدل 5% على الحقوق الجمركية في حال استيرادها.
- في حين تمثلت الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الحاصلة على علامة "حاضنة" في:
- إعفاء لمدة سنتين من الرسم على النشاط المهني TAP ومن الضريبة على الدخل الإجمالي IRG (في حال المؤسسة شخص طبيعي) أو من الضريبة على أرباح الشركات IBS (في حال المؤسسة شخص معنوي).
- إعفاء التجهيزات المراد اقتناؤها من الرسم على القيمة المضافة TVA.
- إن مدة الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة محدودة ومعقولة فهي تعفي المؤسسة الناشئة من تكاليف الرسوم والضرائب في السنوات الأولى (مرحلة الانطلاق) التي تتميز بتحقيق أرباح ضئيلة أو خسائر، وتعطيها الفرصة لدفع واجباتها الجبائية عند دخولها مرحلة النضج.

- ساهمت الامتيازات الجبائية التي منحت للمؤسسات الناشئة ضمن مجموعة تدابير تحفيزية في تشجيع المتعاملين الاقتصاديين للاستثمار في هذا القطاع، وشهد قطاع المؤسسات الناشئة في الجزائر تطوراً سريعاً ونمو معتبراً خلال السنتين الأخيرتين 2020 و2021.

2.6. التوصيات:

- على اللجنة الوطنية لمنح العلامات احترام المدة المقررة لدراسة الطلبات (شهر بعد دفع الملف) وهذا تجنبا للبيروقراطية وعرقلة إتمام الإجراءات.
- على الصندوق الجزائري لدعم المؤسسات الناشئة ASF ضبط حجم الأموال الممنوحة للمؤسسات وتوزيعها على مختلف القطاعات (تحقيق التنوع) والمناطق من أجل ترقيتها.
- الإسراع في فتح فروع جهوية وولائية لمؤسسة ترقية ودعم المؤسسات الناشئة "ALGERIA VENTURE" حتى يتسنى للمؤسسات المتواجدة في مختلف ربوع الوطن الاستفادة من هذا الجهاز
- تنظيم أيام إعلامية لتوضيح وشرح أهم الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة في الجزائر.

7. قائمة المراجع:

- 1- ثابتي، خديجة، (2012)، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص "دراسة حالة ولاية تلمسان"، رسالة ماجستير في تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، جامعة تلمسان، الجزائر.
- 2- أسماء، زينات، (2017)، دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 13، العدد 17، الصفحات 111-128.
- 3- المومن، عبد الكريم، كريمة، توفيق، عاشور، حيدوشي، (2020)، حاضرات الأعمال التقنية ودورها في دعم المؤسسات الناشئة الابتكارية بالجزائر، كتاب جماعي بعنوان: المؤسسات الناشئة ودورها في الانعاش الاقتصادي في الجزائر، مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي - البويرة، الصفحات 13-28.
- 4- بوشخي عائشة، (2011)، قراءة في تقدير الإيرادات والتفقات العامة عبر القوانين المالية السنوية والتكميلية للفترة 2000-2011، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 01، العدد 01، الصفحات 23-58.
- 5- ملين، عبد الحميد، حساين، سامية، (2020)، تدابير دعم المؤسسات الناشئة وابتكار في الجزائر: قراءة في أحكام المرسوم التنفيذي 254/20، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 05 العدد 02، الصفحات 03-28.
- 6- ديناوي، أنفال عائشة، زرواط، فاطمة الزهراء، (2020)، المؤسسات الناشئة قاطرة الجزائر الجديدة للنهوض بالاقتصاد الوطني "التحديات واليات الدعم"، حوليات جامعة بشار للعلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، الصفحات 326-340.
- 7- رضائي، مروة، بوقرة، كريمة، (2021)، تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر (نماذج لشركات ناشئة ناجحة عربياً)، حوليات جامعة بشار للعلوم الاقتصادية، المجلد 14، العدد 03، الصفحات 275-289.
- 8- صدوق، المهدي، شرطي، خيرة، غريبي، محمد، (2020)، صور التحفيزات الضريبية الممنوحة للاستثمار السياحي في إطار القوانين الضريبية. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 03، العدد 01، الصفحات 366-378.
- 9- نوي، محمد الأمين، دهان، محمد، (2020)، نحو تنظير أدق لمفهوم المؤسسات الناشئة وخصائصها: دراسة منهجية مفصلة، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 14، العدد 03، الصفحات 01-21.
- 10- مرغني حيزوم، بدر الدين، حاقة، لعروسي، (15 فيفري 2021)، مداخلة تحت عنوان: الإطار القانوني لدعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، جامعة حمه لخضر واد سوف، الجزائر.
- 11- مزيان، أمينة، عماروش، خديجة إيمان، (2020)، الشركات الناشئة في الجزائر: بين واقعها ومتطلبات نجاحها، كتاب جماعي بعنوان: المؤسسات الناشئة ودورها في الانعاش الاقتصادي في الجزائر، الجزائر، مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي - البويرة، الصفحات 29-50.
- 12- راقي، دراجي، (2020)، التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة start-ups في الجزائر، كتاب جماعي بعنوان: المؤسسات الناشئة ودورها في الانعاش الاقتصادي في الجزائر، مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي - البويرة، الصفحات 148-163.

- 13) - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (1984)، قانون 84-17 مؤرخ في 07 جويلية 2021 يتعلق بقوانين المالية. الجزائر.
- 14) - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2020)، المرسوم التنفيذي رقم 356/20 يتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيورها، الجزائر.
- 15) - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2020)، مرسوم رئاسي 20-01 مؤرخ في 02 جانفي 2020 يتضمن تشكيل الحكومة، الجزائر.
- 16) - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2020)، قانون 20-16 مؤرخ في 31 ديسمبر 2020 يتضمن قانون المالية 2021، 34.
- 16) - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2020)، مرسوم تنفيذي 20/254 مؤرخ في 15 سبتمبر 2020 يتضمن إنشاء لجنة وطنية مكلفة بمنح علامات "مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر" وحاضنة أعمال"، الجزائر.
- 17) - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2021)، مرسوم تنفيذي 21/170 مؤرخ في 28 أبريل 2021 يتضمن شروط وكيفيات الحصول على الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة حاضنة، الجزائر.
- 18) - بتطهر، نادية، (2021)، اشراف الوزير الأول عبد العزيز جراد على تدشين مؤسسة ترقية هياكل دعم المؤسسات الناشئة. متوفر على موقع النهار أونلاين: <https://www.ennaharonline.com> تاريخ الاطلاع: 2021/08/30 على الساعة: 20:30
- 19) - وكالة الانباء الجزائرية، (2021)، 63 بالمائة من المؤسسات الناشئة مستحدثة ما بين 2020 و 2021 حصلت على الوسم، متوفر على موقع وكالة الأنباء الجزائرية: <https://www.aps.dz> تاريخ الاطلاع: 2021/10/23 على الساعة 14:30.

20)-Algeria venture, startup.dz, consulte sur le site : <https://startup.dz/algeria-venture>, vue le : 25/08/2021 à 21 :30.

21)-Anh Nguyen- Duc, Kai- Kristian Kemell, Pekka Abrahamsson, (2021), The entrepreneurial logic of startup software development, Empirical Software Engineering, pages 01-55.

22)-Blanksteve,(2010),What's A Startup? First Principles, Fromsteveblank , consulte sur le site: <https://steveblank.com/2010/01/25/whats-a-startup-first-principles>, vue le:10/08/2021 à 22:10.

23)-Start-up, From LAROUSSE, consulte sur le site : <https://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/start-up/74493>, vue le : 10/08/2021 à 22 :30.

الملحق رقم (1): نموذج قرار الاستفادة من المزايا الجبائية والمتمم لقائمة التجهيزات الخاص بالمؤسسات الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة"

قرار الاستفادة من المزايا الجبائية
(الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة وتطبيق معدل 5% من الحقوق الجمركية)
القرار رقم المؤرخ في

إن رئيس المجلس العلمي والتقني لمؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة (أجريا فانتور)،

- تطبيقاً لأحكام القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021، لا سيما المادة 86 منه،

- وتطبيقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 27 محرم عام 1442 الموافق 15 سبتمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر" و "حاصنة أصال" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها،

- وتطبيقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-356 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 30 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها،

- وتطبيقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 21-170 المؤرخ في 16 رمضان عام 1442 الموافق 28 أبريل سنة 2021 الذي يحدد شروط وكيفية تطبيق المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة "حاصنة"،

- وبمقتضى قرار منح علامة "مؤسسة ناشئة" رقم المؤرخ في
المسلمة للمؤسسة:
رقم التعريف الجبائي:

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تؤهل التجهيزات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري للمؤسسة الناشئة المذكورة أعلاه، والرفقة قائمتها في الملحق بهذا القرار، للاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة مع تطبيق معدل 5% من الحقوق الجمركية، طبقاً لأحكام المادة 86 من قانون المالية لسنة 2021

المادة 2: يتم إعداد هذا القرار في ثلاث (3) نسخ أصلية موجهة إلى كل من:

- المعني،
- المصالح الجبائية المختصة إقليمياً،
- المصالح الجمركية.

قائمة المعدات التي تدخل في إنجاز المشروع الاستثماري للمؤسسة الناشئة

تعيين المعدات	المميزات القياسية	المورد	بلد المنشأ للمورد

حرر ب: في
تأشيرة رئيس المجلس العلمي والتقني.

الملحق رقم (2): نموذج قرار الاستفادة من المزايا الجبائية والمتضمن لقائمة التجهيزات الخاص بالمؤسسات الحاملة لعلامة "حاضنة"

قرار الاستفادة من المزايا الجبائية
(الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة)
القرار رقم المؤرخ في

إن رئيس المجلس العلمي والتقني لمؤسسة ترقية وصيبر هياكل دعم المؤسسات الناشئة (الجزيا فاننور)،
- تطبيقاً لأحكام القانون رقم 16-20 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020
والمتمضمن قانون المالية لسنة 2021، لا سيما المادة 86 منه،
- وتطبيقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 27 محرم عام 1442 الموافق 15 سبتمبر سنة 2020
والمتمضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر" و "حاضنة أعمال" وتحديد مهامها
وتشكيلتها وسيرها،
- وتطبيقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-356 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 30 نوفمبر سنة 2020
والمتمضمن إنشاء مؤسسة ترقية وصيبر هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها،
- وتطبيقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 21-170 المؤرخ في 16 رمضان عام 1442 الموافق 28 أبريل سنة 2021
الذي يحدد شروط وكيفية تطبيق المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة
"حاضنة"،

– وبمقتضى قرار منح علامة "مؤسسة ناشئة" رقم المؤرخ في
المسلّمة للمؤسسة:

رقم التعريف الجبائي:

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تؤهل التجهيزات التي تتخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري للمؤسسة الناشئة المذكورة
أعلى، والمرقفة قائمتها في الملحق بهذا القرار، للاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة مع تطبيق
أعلى، والمرقفة قائمتها في الملحق بهذا القرار، للاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة مع تطبيق
معدل 05% من الحقوق الجمركية، طبقاً لأحكام المادة 86 من قانون المالية لسنة 2021
المادة 2: يتم إعداد هذا القرار في ثلاث (3) نسخ أصلية موجهة إلى كل من:

– المعني،
– المصالح الجبائية المختصة إقليمياً،
– المصالح الجمركية.

قائمة المعدات التي تخفل في إنجاز المشروع الاستثماري للمؤسسة الناشئة

تعيين المعدات	المميزات القياسية	المورد	بلد المنشأ للمورد

حرر في: في
تأشير رئيس المجلس العلمي والتقني